**آدابُ المشي إِلى الصَّلاة (4)**

**الدَّرسُ الثَّاني عشر (12)**

**سماحة الشيخ/ صالح بن فوزان الفوزان**

{بسم الله الرحمن الرحيم.

الحمدُ لله ربِّ العالمين، والصَّلاةُ والسَّلامُ على قَائدِ الغُرِّ المحجَّلينَ، نبيِّنا محمدٍ وعلى آلهِ وصحبهِ أجمعينَ.

مرحبًا بكم أيُّها الإخوة والأخوات في دَرسٍ مِن دُروسِ كتاب آدابِ المشي إلى الصَّلاة، ضيفُ هذا اللقاء هو سماحةُ العلَّامة الشَّيخ/ صالح بن فوزان الفوزان، عُضوُ هيئة ِكبارِ العلماءِ، وعضو اللَّجنةِ الدَّائمَةِ للإفتاء، أهلًا ومرحبًا بالشَّيخ صالح مع الإخوة والأخوات}

حيَّاكم الله وبارك فيكم.

{في باب صلاة العيدين أرسل بعض الإخوة استفسارًا لسماحتكم، فيقول: ما شرط صحة صلاة العيد؟}

بسم الله الرحمن الرحيم، الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله صلى الله عليه وسلم، أمَّا بعد،،

فصلاة العيد تكون ركعتين، وبعد السلام من الصلاة يخطب الإمام خُطبة فيها الثناء على الله –سبحانه وتعالى، وفيها إرشاد المسلمين إلى ما ينفعهم في دينهم ودنياهم، وصلاة العيد هي فرض كفاية، أي: إذا قام بها من يكفي سقط الإثم عن الباقين، وإن تركها الكُلُّ أَثِمَ الجميع.

{يقول السائل: هل هُناك نص صحيحٌ في مشروعية الاغتسال ليوم العيد؟ أو أنه من باب القياس على صلاة الجمعة؟}

كل اجتماع للمسلمين يود المسلم أن يكون فيه على أحسن حال؛ فيغتسل ويُزيل ما فيه من العرق والروائح المؤذية ويتطيب قبل أن يذهب.

{أورد البخاري عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا- قَالَ: «كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا كَانَ يَوْمُ عِيدٍ خَالَفَ الطَّرِيقَ»، فما الحكمة من ذلك؟ وهل يُشترط في المخالفة أن تكون ماشيًا؟}

نعم، يُستحب أن يذهب إلى صلاة العيد ماشيًا إذا تيسر، وأن يُخالفَ الطريق؛ فيذهب من طريق، ويعود من طريق آخر؛ لأنَّ النَّبي -صلى الله عليه وسلم- كان يفعل ذلك.

**والحكمة من ذلك**: لتكثر البقاع التي تشهد له عند الله سبحانه وتعالى.

{هل لمُصلَّى العيد تحية يا شيخ؟}

لا؛ لأنَّ النَّبي -صلى الله عليه وسلم- صَلَّى العيد، فلم يتنفل قبلها ولا بعدها، فمن أتى لصلاة العيد فليجلس، إِلَّا إذا كانوا يُقيمونها في المسجد فإنَّه يُصلي تحية لدخول المسجد لا على أساس أنها سنة لصلاة العيد.

{هل افتتاح خُطبة العيد بالتكبير ثابت؟}

إي نعم هو ثابت، ووقت التكبير من حين ثُبوت الهلال في عيد الفطر وفي عيد الأضحى كذلك، ويشتغلون بالتكبير المطلق؛ لأنَّ هُناك تكبير مُقيد بعد صلاة الفريضة في جماعة.

{فضيلة الشيخ: استحبَّ الفُقهاء أن يبدأ خطيب في خُطبة عيد الفطر أن يبدأ ببيان أحكام زكاة الفطر، ولا يخفاكم أنَّ وقتها يكون قبل الصلاة، فما الحُكم في ذلك؟}

يُنبه على أحكامها وأيضًا ينبه على من تأخير في إخراجها أن يُخرجها على الأوصاف الشرعية التي تُبيَّن له.

{ما حُكم التهنئة بالعيد؟}

التهنئة بالعيد شيء طيب؛ لأنها مُناسبة عظيمة، فيُهنئ بعضهم بعضًا بذلك بأن يدعو أن يتقبل الله منَّا ومنك؛ فيرد عليه تقبل الله منك.

{والمصافحة يا شيخ؟}

المصافحة أمر طيب.

{بارك الله فيكم، فضيلة الشيخ: الرسول –صلى الله عليه وسلم- نهى عن صيام يومي العيدين، فهل في ذلك حكمة؟}

نعم؛ لأنه يوم ضيافة لله –عَزَّ وَجَلَّ- فهو يوم أكلٍ وشُربٍ لله –عَزَّ وَجَلَّ؛ ولذا يحرم أن يصوم العيدين.

{قال المؤلف –رحمه الله تعالى: (بَابُ صَلاةِ الْكُسُوفِ)}

الكسوف هو ذهاب ضوء الشمس؛ لأن الشمس يعتليها ما يُغطيها بأمر الله -سبحانه وتعالى- فيذهب ضوؤها.

{قال –رحمه الله: (وَوَقْتُهَا مِنْ حِينِ الْكُسُوفِ إِلَى التَّجَلِّي)}

تبدأ صلاة الكسوف من حين بدء الكسوف، وتستمر إلى التَّجلي، أي: تستمر إلى أن يذهب الذي غَطَّى عين الشمس؛ فإذا تجلَّى فلا تُصلَّى صلاة الكسوف، قال صلى الله عليه وسلم: «إنَّ الشَّمْسَ وَالْقَمَرَ آيَتَانِ مِنْ آيَاتِ اللَّهِ، يُخَوِّفُ اللَّهُ بِهِمَا عِبَادَهُ، وَإِنَّهُمَا لا يَنْكسِفَانِ لِمَوْتِ أَحَدٍ مِنْ النَّاسِ. فَإِذَا رَأَيْتُمْ مِنْهَا شَيْئًا فَصَلُّوا وَادْعُوا حَتَّى يَنْكَشِفَ مَا بِكُمْ»[[1]](#footnote-1)

{ قال –رحمه الله: (وَهِيَ سُنَّةٌ مُؤَكَّدَةٌ، حَضَرًا وَسَفَرًا، حَتَّى لِلنِّسَاءِ)}

نعم، صلاة الكسوف حُكمها، سُنةٌ مُؤكدةٌ، يعني: مُتأكِّدة، ولذا فينبغي إقامتها وحضورها والاستعداد لها.

{ قال –رحمه الله: (وَيُسَنُّ ذِكْرُ اللهِ عَزَّ وَجَلَّ مُطْلَقًا وَالدُّعَاءُ وَالاسْتِغْفَارُ)}

نعم، يُسَنُّ ذكر الله والدعاء في صلاة الكسوف لأن يُزيله الله، والاستغفار لئلَّا يكون هذا وقت عذاب؛ ولئلَّا يُخشى أن لا يرجع ضوء الشمس ونور القمر، ويكون هذا عند قيام الساعة؛ ولذا يقول النبي صلى الله عليه وسلم: «فَصَلُّوا وَادْعُوا حَتَّى يَنْكَشِفَ مَا بِكُمْ»

{ قال –رحمه الله: (وَالْعِتْقُ وَالصَّدَقَةُ)}

عتق الرقاب المملوكة والصدقات على المحتاجين إذا حصل الكسوف «فَصَلُّوا وَادْعُوا حَتَّى يَنْكَشِفَ مَا بِكُمْ». والتصدق أيضًا ممَّا يُشرع في هذه المناسبة.

{ قال –رحمه الله: (وَلا تُعَادُ إِنْ صُلِّيَتْ وَلَمْ يَنْجَلِ)}

نعم، إذا صَلَّوا ولم ينجلِ الكسوف أو الخسوف؛ فإنهم لا يُعيدونها لأنهم صَلَّوا وأدوها.

{إذا طال الكسوف يا شيخ إطالة طويلة، فهل يَظَلُّون في الصلاة؟}

نعم، يُطيلون الصلاة؛ لقوله -صلى الله عليه وسلم: «فَصَلُّوا وَادْعُوا حَتَّى يَنْكَشِفَ مَا بِكُمْ»، فما دام الكسوف مَوجودًا فإنهم يستمرون في الصَّلاة، ويمددونها.

{قال –رحمه الله: (بَلْ يَذْكُرُونَ اللهَ وَيَسْتَغْفِرُونَهُ حَتَّى يَنْجَلِي الْكُسُوفُ)}

يعني: إذا صَلّوا الكسوف ولم ينجلِ؛ فإنهم ينشغلون بالذكر والاستغفار والدعاء حتى ينكشف ما بهم، ولا يُعيدون صلاة الكسوف مرة ثانية.

{قال –رحمه الله: (وَيُنَادَى لَهَا: الصَّلاةُ جَامِعَة)}

وينادى لها: يعني أن يقول المنادي: الصَّلاة جامعة، أي: احضروا الصَّلاة جامعة، أي: مُجتمعين في جماعة، فلا تُصلَّى أفرادًا وإنَّما تُصَلَّى جماعة.

{قال –رحمه الله: (وَيُصَلِّي رَكْعَتَيْنِ، يَجْهَرُ فِيهِمَا بِالْقِرَاءَةِ)}

صلاة الكسوف ركعتان يَجهر فيهما بالقِراءة ولو كان هذا بالنهار، فيُجْهر فيها بالقراءة ويُسمِع مَنْ خَلفه.

{قال –رحمه الله: (وَيُطِيلُ الْقِرَاءَةَ وَالرُّكُوعَ وَالسُّجُودَ)}

نعم، يُطيل القراءة والركوع والسجود حتى يَزول الكسوف أو الخسوف.

{قال –رحمه الله: (كُلُّ رَكْعَةٍ بِرُكُوعَيْنِ)}

نعم، كُلُّ ركعة بركوعين، بأن يكبر تكبيرة الإحرام ثم يقرأ الفاتحة، ثم يقرأ قراءة طويلة؛ لأنَّ النَّبي -صلى الله عليه وسلم- قام قيامًا طويلاً نحوًا مِن سُورة البقرة، ثُمَّ يركع ركوعًا طويلاً، ثم يرفع من الركوع، ثم يقرأ الفاتحة ويقرأ قِراءةً طويلة، ثم يركع ركوعًا ثانيًا، ثم يرفع، ثم يسجد السجدتين، ثم يقوم للثانية ويعمل كما عمل في الأولى.

{قال –رحمه الله: (يَكُونُ فِي الثَّانِيَةِ دُونَ الأُولَى)}

تكون الركعة الثَّانية دُون الأولى، يعني: أَقْصَر مِنَ الأولى.

{قال –رحمه الله: (ثُمَّ يَتَشَهَّدُ وَيُسَلِّمُ)}

فإذا فرغ من الركعتين وجلس للتشهد يأتي بالتشهد الأول وهو الأخير ثم يُسلِّم.

قال –رحمه الله: (وَإِنْ تَجَلَّى فِيهَا أَتَمَّهَا خَفِيفَةً)}

وإن تجلَّى الكسوف وهم يُصلون أتمُّوها خفيفة ولا يقطعونها.

{قال –رحمه الله: (لِقَوْلِهِ صلى الله عليه وسلم «فَصَلُّوا وَادْعُوا حَتَّى يَنْكَشِفَ مَا بِكُمْ»)}

{شكر الله لكم سماحة الشَّيخ صالح على تفضُّلكم بشرح هذا المتن المبارك من كتاب "آداب المشي إلى الصلاة"، وسوف نستكمل بإذن الله تعالى باب الاستسقاء في الدرس القادم.

حتى ذالكم الحين تقبلوا تحيات الزملاء الذين سجلوا هذه الحلقات وهذه الدروس المباركة مع سماحة العلامة الشيخ صالح الفوزان، والسَّلام عليكم ورحمة الله وبركاته}.

1. رواه البخاري (3201). [↑](#footnote-ref-1)